اضافات اللقاء الثالث على تفريغ زهراء لمقرر أصول الفقه م 3 الفصل الأول – جامعة الامام محمد

🖌 ١/ السبب: يؤثر في الوجود والعدم.

الشرط: يؤثر في العدم فقط.

المانع: يؤثر في الوجود فقط.

🖌 ٢/ مثال الصحيح من العبادات:

الصلاة مكتملة الشروط والأركان نسميها صلاة صحيحة لأنها أبرأت الذمة ولم يلزم بقضائها.

🖌 ٣/ علم الأصول يقوم على أركان أو أقسام هي:

الأحكام، الأدلة، الدلالات، الاجتهاد والتقليد.

🖌 ٤/ نظرية الأدلة في العلوم:

هي عبارة عن نظرية تستخدم في أي علم من العلوم، لا يمكن لأي معادلة أو أي نظرية في أي علم من العلوم أن تبنى على غير الأدلة، قد تكون أدلة محسوسة وقد تكون أدلة غير محسوسة، الأدلة مهمة لا يمكن لأي علم من العلوم أو أي فن من الفنون أن يبنى بدون أدلة.

\* وفي الجانب الشرعي الأدلة هي أساس أي شيء متعلق بعبادة أو متعلق بمعاملة.

🖌 ٥/ تنقسم الأدلة من حيث مصدر الدليل إلى قسمين:

1/ أدلة نقلية: تأتي من الشرع، لم يتدخل الإنسان (المجتهد) في وضعها، مثل أدلة القرآن والسنة، جاءت من الوحي فالإنسان لا علاقة له في تكوين هذا الدليل، لكن له علاقة في استثمار هذا الدليل، في فهم هذا الدليل، في توظيفه في أي قضية يريد أن يوظفها وفق المعايير والشروط.

2/ أدلة عقلية: أي أن المجتهد يستثمر عقله في إخراج الحكم عن طريق هذا الدليل، ولابد أن يكون له مستند أو أًصل، سواء كان هذا المستند عام أو خاص من الشرع، لا يؤلف المجتهد أي حكم من نفسه بدون أصل شرعي.

مثل: القياس، القياس دليل عقلي، عندما يريد أن يقيس، يأتي المجتهد ويبني على دليل ثبت في الأصل، فيقيس على الدليل ويثبت حكم الفرع.

المصلحة المرسلة، مثلاً لو جاء شخص وقال ما الدليل على جمع القرآن؟ أو لماذا جمع الصحابة القرآن؟، ليس هناك دليل خاص في الكتاب أو السنة يقول: يا أيها المسلمون اجمعوا القرآن واحفظوه في مصحف واحد، لكن هناك دليل عام وهو: أن الشريعة جاءت بحفظ الدين ومن حفظ الدين حفظ القرآن حتى لا يدخل فيه ما ليس منه.

🖌 ٦/ مسألة النسخ:

إذا جاءت آية أو جاء حديث، هل يمكن أن ينسخ؟، بمعنى يرفع حكمه، بمعنى أن الحكم كان مؤقت لوقت، هل يمكن هذا أم لا؟

إذا جاء حكم في القرآن أو في السنة هل يمكن أن يرفع هذا الحكم؟ ويأتي دليل يقول إن هذا الحكم كان مؤقت لوقت؟

نعم صحيح يمكن، قال تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأتي بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير).

مثل: الخمر، كان مباح حلال في كل وقت ثم ضيّق حتى جاء الحكم النهائي وحرمه.

مثل: المتعة، كانت حلال ثم حرام.

هناك أحكام تغيرت لأن المصلحة كانت تقتضي إباحتها في وقت فلما انتفت المصلحة على المكلف جاء الحكم الثابت المستقر.

قال صلى الله عليه وسلم: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة)، حصل نهي ثم حصل إباحة، النهي حكم منسوخ، الإباحة الحكم الثابت.

اليهود هم الذين أنكروا النسخ فقط.

🖌 ٧/ مثال السنة القولية حديث: (إنما الأعمال بالنيات).

🖌 ٨/ سنة الآحاد: ما رواه واحد أو أكثر ولم يصل إلى حد التواتر. وأغلب الأحاديث من السنة الأحادية، والمتواتر قليل، والآحاد حجة يعمل بها.

🖌 ٩/ تقسيم الدليل باعتبار درجة ثبوته: محذوف❌.

🖌 ١٠/ الفرق بين الحديث القدسي والقرآن: محذوف❌.

🖌 ١١/ تقسيم السنة من حيث منزلتها: محذوف❌.